646 - إنما شفاء العي (1) السؤال .

رواه ابن ماجه من طريق الأوزاعي عن عطاء بن أبي رباح أنه قال سمعت ابن عباس يخبر أن رجلا أصابه جرح - وفي رواية في رأسه - على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلّم ثم أصابه احتلام فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلّم فقال قتلوه قتلهم الله أو لم يكن شفاء العي السؤال قال عطاء وبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال لو غسل جسده وترك رأسه حيث أصابه الجرح به هكذا رواه بدون واسطة بين الأوزاعي وعطاء وحكى ابن أبي حاتم إثبات إسماعيل بن مسلم بينهما وأثبت الواسطة أيضا مع إبهامها محمد ابن شعيب فقال أخبرني الأوزاعي أنه بلغه عن عطاء .

ورواه أبو داود عنه بلفظ أصاب رجلا جرح في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلّم ثم احتلم فأمر بالاغتسال فاغتسل فمات فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلّم فقال قتلوه قتلهم الله ألم يكن شفاء العي السؤال .

ورواه أيضا أحمد والدارمي والدارقطني ثلاثتهم عن الأوزاعي وفي الباب أيضا علي وجابر .

(1) العي : العجز عن التعبير اللفظي بما يفيد المعنى المقصود